

الأمثل في تفسير كتاب المنزل

[9] أمير المؤمنين علي (عليه السلام) أملاً في أن يستعطف الإمام تجاه قضية رفعها إليه، ويسمّي ما قدّمه هديّة، فيأتيه جواب الإمام صارماً قاطعاً، قال: "هبّلتك الهُبُول، أعنّ ديناً أتيتني لتخدعني؟... وإنا لو أعطيتُ الأقاليم السبعة بما تحت أفلاكها على أن أعصيَ إنا في نملة أسلبها جَلَبَ شعيرة ما فعلته، وأنّ دنياكم عندي لأهون من ورقة في فم جرادة تقضمُها. ما لـعليّ ونعيم يفتنى ولذّة لا تبقى؟!..." الإسلام أذان الرشوة بكلّ أشكالها، وفي السيرة أنّ واحداً ممّن ولاّه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قَدِيلَ رشوة قدّمته إليه بشكل هدية، فقال له الرسول: "كيف تأخذ ما ليس لك بحق؟!" قال: كانت هدية يا رسول الله. قال: "أرايت لو قعد أحدكم في داره ولم نولّه عملاً أكان الناسُ يهدونه شيئاً؟!" (1). ومن أجل أن يصون الإسلام القضاة من الرشوة بكلّ أشكالها الخفيّة وغير المباشرة، أمر أن لا يذهب القاضي بنفسه إلى السوق للشراء، كي لا يؤثّر فيه بائع من الباعة فيبيعه بضاعة بثمن أقل، ويكسب على أثرها تأييد القاضي في المرافعة. أين المسلمون اليوم من هذه التعاليم الدقيقة الصارمة الهادفة إلى تحقيق العدالة الاجتماعيّة بشكل حقيقيّ عمليّ في الحياة؟! إن مسألة الرشوة مهمّة في الإسلام إلى درجة أن الإمام الصادق (عليه السلام) يقول عنها: "وأما الرشا في الحكم فهو الكفر بإنا العظيم" (2). وورد في الحديث النبوي المعروف: "لعن إنا الراشي والمرتشي والماشي بينهما" (3). * * *

1 - نهج البلاغة، الخطبة 224. 2 - وسائل الشيعية: ج 12 باب 5 من أبواب ما يكسب به ح 2 3 - بحار الأنوار: ج 101 ص 274 و ج 11 باب الرشا في الحكم.